قال كان يعق عن المولود ويلطخ رأسه بدم العقيقة وفي الجامع عن بريدة قال كنا في الجاهلية اذا ولد
لاحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الاسلام كنا ندبح الشاة يوم السابع ونحلق رأسه
ونلطخه بزعفران اخرجه ابو داود وروى رزين وسمية قوله لذبح عبد يوم السابع وندي هكذا
وقع في رواية ابي داود عن سمرة للحديث الذي مر وقال الامام ابي في رواية ابنه وندي وكان قتادة اذا سئل عن
الدم كيف يصنع به قال اذا ذبح العقيقة احدث منها صوفه واسعلت بها او احماتم توضع على رأسه
الصبي على رأسه مثل الخيط ثم يغسل رأسه بعد ويحلق قال ابو داود وهذا اوهم من هشام وحبيب تفسيره
عن قتادة وهو منسوخ قال ابي سمي اصح قوله معارض برواية عائشة انه نهى عن ذلك قوله عن عائشة
ان الجاهلية كانت تأخذ صوفه وتحشوها بدم وتطلي به رأس المولود فامر صلى الله عليه وسلم ان يجعل مكان الخلوق
هكذا في الشفا قوله لتخبيكم صلى الله عليه وسلم ابن عباس من الخبر هكذا ابو اوهو وهم اذ لم يرد ذلك في ابن عباس
في الكتب المعتبرة نعم انه ولد بمكة قبل الهجرة وقيل اسلام ابويه واما الذي ورد عنه انه قال لما وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال اللهم علمه الكتاب وفي رواية الحكم وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم الى الحلاوة وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قال
موضع هذا فاخرجوه فقال اللهم فقهه في الدين هكذا اخرجه البخاري عنه مسلم اللهم فقهه
قال الجمدي وحكى ابن مسعود اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وبلغ في ذلك روايات اخر قوله وانما
الذي حنكه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن الزبير وعن امه سمت اسماء بنت ابي بكر لعائشة بعبد الله بن الزبير فكنت
قالت عرجت وانا حبلى بمكة فنزلت بقباء فولدت بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا
بتمرة فمضغها ثم نفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له وبرك
عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام بالمدينة من المهاجرين وزاد في رواية فخرجوا به فوجدوه ساجدا
الا انهم قيل المهاجرين اليهود تسحركم فلا يولد لكم اخرجه البخاري ومسلم قوله وبدت هضبة الوادي
قال النواوي والهاء كناية عن هضاها حتى الحسين رضي الله عنه انه علم انها اليهضبة فقال قال ارى الوادي
في الموهوب وسكرت الواهب وبلغ الشاه وورقت بره وسخرت بردى على المهتي فيقول ارى الله لا
وبارك عليك وحرك الله خيرا وزيدك مثله واخزى ثوابك ونحوهذا الدعوى وبدو اهل الجاهلية
كانوا يقولون في اليهضبة بالظلام ليهلك الفارس وفي اليهضبة بالجارية ليهلك الناجية الناجية الجيم
والفاء والجيم يريدون ما يأتي له من حيث انها اذا عرست كانت بصدد الهلاك فيستجير بي من يرضع ويعظم قوله
ان رجلا هنا اخرج لك عطية الحسن فقال الحسن وما بدر بي الا فارس حوام جار قوله لتفعلها في الحسن
عن رافع قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن ابن علي حين ولدته فاطمة اخرجه ابو داود والترمذي
الترمذي قال الطبراني ورواه الطبراني وابو نعيم من حديثه بلفظ اذن في اذن الحسن والحسين ومداره
على عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف انتهى وعن عن ابن عبد العزيز انه كان يؤذن في اذن المولود
اليمنى ويقيم في اليسرى قال الخليص لم اره غير مسند اوقد ذكره ابن المنذر عنه وقد روي مرفوعا
اخرجه السني من حديث الحسن بن علي بلفظ من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى وقام في اليسرى لم تضره
ام الصبيان وام الصبيان هي التابعة من الجن انتهى قوله اذا سميتم فاعدلوا ام اقتصروا على هذه اللفظة كذا في
الجامع عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن اخرجه مسلم وابو داود
والترمذي وعن ابو وهب الجشمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمائي ولا تتكنوا باسمي اي اسم الله تعالى عبد الله
وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة هكذا اخرجه ابو داود وتعيين الاسم الصحيح
عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغير الاسم القبيح اخرجه الترمذي وعن ابو هريرة ان زينب بنت
ابي سلمة كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب اخرجه البخاري ومسلم وعن اسامة
ان رجلا كان اسمه اصرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال اصرم قال بل انت زرعة
اخرجه ابو داود وعن سعيد ابن المسيب عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسمك قال حزن قال بل انت سهل
قال غير اسمها بنت ابي لاد في رواية قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد هذا في رواية البخاري

رزق وابو داود السهل بوطا ولمهر قال ابو داود وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم العاصي وعزيز وعتلة وشيطان والحكم
وغراب وحباب وشهاب هشاما وسماها حربا سلما وسمى المصطفى المنبعث وابيضا سماها عمرة سماها
حضرة وسعد الصلاة سعد الهدى وبنى الرشدة سماها رشدة وسمى بني مغوية بني رشدة قال ابو داود
ترك اسماء هذا لا احصا وعن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية وسماها جميلة وكان عبد العزى
فلما بعث عبد الرحمن ابن عوف والذي كرهوا لا تعبدوا الا الله كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو هو الصواب قوله
لا مر على الابن الذي وعن عرفة عن علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة فقال في شعر الحسن وبعد في بوزنه
واعطني الفاطمة رجل العمة وروى حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا وهو في سنن ابي داود
عن ابي هريرة قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه اخرجه البخاري ومسلم وابو
داود والترمذي قوله سيد الادام اللحم وخبزه تقدم لفظه في الشفا عن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الطعام في الدنيا
والاخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والاخرة الماء وفيه ايضا عليكم باللحم فانه يشد اللحم انتهى قوله وهو لابي
وحلبكم ادامه مالك ولد زيد هكذا في رواية اسد علم قوله كنهيه صلى الله عليه وسلم عن الحمر الاهلية اي عن ابي
اوفى قال اصبنا يوم خيبر حمرا خارج القرية فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم لحوم
الحمر فاكفئوا القدور فيها فاكفأناها هذه رواية النسائي وعن ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الحمار
الاهلية كان الناس اجتاحوا اليها اخرجه مسلم وغيره وروايات عنده وفي ذلك احاديث كثيرة وعن
ابي ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل ذي ناب من السباع وفي رواية عن كل ذي ناب من السباع اخرجه
البخاري وغيره وسيأتي نحوه ارث الله قوله عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب
كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور اخرجه البخاري ومسلم في
ذلك روايات اخر قوله او النهي عن قتله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل اربع من الدواب النملة
والنحلة والهدهد والصرد اخرجه ابو داود وما سكت عنه فهو عفو عن ابن عباس قال ان اهل
الجاهلية يأكلون اشياء ويتركون اشياء تقذرا فبعث الله نبيه وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه
فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا هذه الاية قل لا اجد فيما اوحي الي محرما
على طاعم يطعمه الاية ان يكون مسند الاية اخرجه ابو داود قوله وفي رواية ابن عباس وفي رواية عن ابن عباس
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وعن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكل كل ذي ناب من السباع فاكله حرام اخرجه مسلم والموطا والترمذي والنسائي قوله
لقول جابر لا عن جابر قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الانسية والبغال وكل ذي ناب من السباع
وكل مذي الطير فيه رواية الترمذي وفي رواية ابي داود قال نهانا يوم خيبر لحوم الحمير والبغال والحمر
وكانت قد اصابتها مجاعة فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينه عن الخيل وفي اخر الدواب
قال كنا نأكل لحوم الخيل والبغال والحمير وعن جابر قال اكلنا يوم خيبر الخيل وحمر الوحش ونهانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر الاهلية ولم يذكر الخيل اخرجه ابو داود والنسائي وفي رواية الترمذي قال اطعمنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر وعن اسماء قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه نحره
البخاري ومسلم والنسائي قوله معارض برواية خالد الاتي عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير زاد في رواية وكل ذي ناب من السباع اخرجه ابو داود والنسائي وفي
صحيح الرواية ان ما لفظه وعن جابر بن عبد الله قال المكان يوم خيبر اصاب الناس مجاعة واخذوا
الحمر الاهلية فذبحوها واغلوا منها القدور فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقدور فاكفئت
القدور وهي تغلي قال فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الانسية ولحوم الخيل والبغال وكل ذي ناب من السباع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)